

او ايما معنا وكذا و اسودنا وهذا يدل على ان تكبير سواد الجاهل
في الجهاد وبمنزلة القتال قالوا لو يعلم قتالنا لا يتبعناكم يعني قال لنا
لو علمنا قتالنا لقاتلناهم قالوا ذلك ابله بعدد هره في ترك القتال والوجه
الذي يدينه فقال لهم اني علم الله بغير عنكم وقيل انما القائل لذلك رسول
الله صلى الله عليه واله يدعوهم للقتال عن الاصمهم للكفر يومئذ اوب
منهم للايمان يعني باطها وهذا القول صاروا اوب الى الكفر اذا كانوا قبل
ذلك في ظواهرهم افرز الى الايمان حتى هتكوا التورع للمؤمنين
ما لم يعلموه والله معي الى ابيهم الى الكفر اوب منهم للايمان كقول
سبحان محمد الذي هذا ناهدا الى هذا يقولون يا فواهمم الذين
في قلوبهم ذكروا الاقواء تاكل لان القول قد يضاف اليها وقيل ان الاقواء
فرق بين قول اللسان وقول الكتاب وللوراد به قولهم لو تعلم قتالنا لانعتابنا
واضاحه انه لو كان قتال لم تقابلوا معصم ولم يضر النبي وقيل انما
يقولون يا فواهمم من التقرب الى الرسول والايان ما ليس في قلوبهم
في قلوبهم الكفر والله اعلم بما يكتمون اي بما يصفون به من النفاق والذين
الذين قالوا لا يجوز ان يهزم في عدو ولو طاعوا ما قاتلوا
قلوا اذ لا واعن انفسكم للموت ان كنتم صادقين اية الذم
الذم يتلوه داعنه اي دفع عنه قال تقول اذا مررت بها وصنيت الهدا دينه
ابدا ودينى موضع الذين يحتمل ان يكون رفعا على ضرب الاستدعاء على
الذين قالوا الذين قالوا ليس المناقضين لا يجوز ان يهزم في التسليم في الدين
يعني عبد الله بن ابي واضحا به قالوا في قتل احد وعدوهم يعني هؤلاء
القاتلون عن قتاده وجابر والسدي والريبع لو طاعوا في القعود في السبت

دوق

بجرك الخروج الى القتال ما قتلوا قتلهم يا محمد فادراواي فاودعوا عن انفسكم
الموت ان كنتم صادقين في هذه المقالة ولا يمكنهم دفع الموت لا يتجوز ان
يدفع عليهم العدو فقتلوا هزم في قوتهم واما الزمتم الله دفع الموت عن
انفسهم بمقتلهم اقمه لوليه يخرجوا اليه فقتلوا لان من علم العيب والسنة
من القتل يجب ان يمكنه ان يدافع عن نفسه الموت فيمنع ان يدفع هذا
القتال فانه اجدى عليه وفي هذا تعيين الجهاد وبيان ان كل احد يمت
بأخيه فلا يسيب حتى ان يحتمل ذلك عذرا في القعود عن الجهاد لان الجهاد
دعا لله والقاعد ربما يموت فيجب ان يكون على الله سبحانه التكاليف
والاحسان الذين قتلوا في سبيل الله امور اقبال احبها
عند يهزم يرد قولهم حين يما ينهزم الله من فضله ويستبدل
بالذين لم يجهلوا يهزم من خلفهم الكفر علمه لا يهزم من
يستبدل من سبيل الله فضل وان الله لا يضيع اجر المؤمنين
ثلث ايات يرد قول اية ويجزى اية قراه ابن عامر قتلوا بالقتل
والباقون بالتحفيف وقراء الكتاب وحده وان الله لا يضيع بكره الايع
والباقون بالفتح من قراء قتلوا بالتحفيف فالوجه فيه ان التحفيف
للقليل والكثير يقول قتل القوم فيضلك للكونه كما يقول ضرب زيد
ضربة فيضبط القلة ووجه التثنية ان القولين كثيرا وفعل يخضع به الكثير
دون القليل ووجه الفتح في ان المعنى ويستبدلون ايات الله لا يضيع
اجرهم ويتردد في تعليمهم ويوجه الهم من غير نفس وبجسه ووجه
الكسر على الاستيناف اصل الشارة من البشارة للظهور السرد
فيها ومنه البشارة لظهوره تدو والتبشير من طلب السرد في الشارة قوله

في قوتهم